

Distr.: General
23 July 2019
Arabic
Original: English



الدورة الرابعة والسبعون

البندين ١٩ و ١٤٣ من جدول الأعمال المؤقت*

التنمية المستدامة

وحدة التفتيش المشتركة

تعزيز استيعاب بحوث السياسات في سياق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠

مذكرة من الأمين العام

إضافة

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى أعضاء الجمعية العامة تعليقاته، وكذلك تعليقات مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق على تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "تعزيز استيعاب بحوث السياسات في سياق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠" (JIU/REP/2018/7).



موجز

تستعرض وحدة التفتيش المشتركة، للمرة الأولى، في تقريرها المعنون "تعزيز استيعاب بحوث السياسات في سياق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠" (JIU/REP/2018/7) وظيفة بحوث السياسات داخل منظومة الأمم المتحدة ودورها في دعم خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. وتعرض هذه المذكرة آراء مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بشأن التوصيات الواردة في التقرير. وقد جُمعت الآراء على أساس الإسهامات المقدمة من المنظمات الأعضاء في مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، الذي رحب بالتقرير وأيد العديد من استنتاجاته.

أولاً - مقدمة

١ - يتضمن تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "تعزيز استيعاب بحوث السياسات في سياق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠" (JIU/REP/2018/7)، الاستعراض الأول لوظيفة بحوث السياسات داخل منظومة الأمم المتحدة، وهو يقدم أدلة على تحديث بحوث السياسات، ويحدد الفجوات وأوجه التداخل في الدورات البحثية، ويبين السبل الممكنة لإنتاج البحوث واستخدامها على نحو أكثر فعالية، وبالأخص لأغراض دعم تنفيذ أهداف التنمية المستدامة.

ثانياً - تعليقات عامة

٢ - رحبت مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بتقرير وحدة التفتيش المشتركة وما ورد فيه من استنتاجات وتوصيات. وأعربت عن تقديرها للطابع الشامل والطموح للتقرير وعن تأييدها لزيادة نشره بين الموظفين العاملين في مجال البحوث. وأشارت أيضاً إلى أن التنوع في الآراء ونتائج البحوث يشكل أحد مواطن القوة في منظومة الأمم المتحدة.

٣ - وأعربت المنظمات عن آراء متباينة بشأن جدوى وضع مبادئ توجيهية وسياسات عامة، تسليماً منها بأن البحوث تتطلب قدرًا معيناً من الحرية، بما في ذلك الحيز الكافي اللازم للابتكار وللإستجابة إلى الطلبات الجديدة وغير المتوقعة الناشئة عن العمليات الحكومية الدولية. فالطبيعة المتنوعة للولايات المنوطة بكل منها تجعل المنظمات في حالة تردد بشأن وضع بروتوكولات موحدة صارمة.

٤ - وشددت المنظمات على أن البحوث، في حالات عديدة، تُفترَح وتُعتمد ويجري الإشراف عليها بواسطة دول أعضاء وهيئات إدارية أخرى. وفي حالات أخرى، تستند القرارات المتعلقة بمخطوط البحوث إلى احتياجات وحالات إقليمية أو خاصة ببلد بعينه، وهي تستجيب أيضاً للولايات التي تحددها الدول الأعضاء، ولا تحددها المنظمات بشكل انفرادي.

٥ - واعترفت المنظمات بأن خطة عام ٢٠٣٠ فتحت نُهج جديدة للبحوث التعاونية واستيعاب البحوث على نطاق منظومة الأمم المتحدة (على سبيل المثال، في العمل الذي تضطلع به آلية تيسير التكنولوجيا وفريق العمل المشترك بين وكالات الأمم المتحدة الذي يدعمها، ومن خلال أفرقة الخبراء، سواء كانت أفرقة منظمة أم أفرقة مخصصة مواضيعية)، كما اعترفت بأن هذا التعاون يمكن أن يعزز العمل المتعدد التخصصات أو الشامل لعدة تخصصات اللازم لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة وتعزيز الروابط مع الأوساط الأكاديمية والمجتمع العلمي والباحثين الشباب والمجتمع المدني. إلا أن بعض هذه النهج الجديدة قد لا تتوافر له الموارد الملائمة، مما يعوق إمكانات تحقيقها.

٦ - وأشارت بعض المنظمات إلى أن الاستعراض لم يجسد، بشكل كامل، جوهر الابتكار والثقافة البحثية وقبولها للإخفاقات والمناقشات الصريحة بشأن السياسات العامة والعلوم. وهناك حدود للتسامح مع الفشل، تدفعها جزئياً الحاجة إلى المساءلة أمام الدول الأعضاء فيما يتعلق باستخدام الموارد، مما قد يسهم في الطابع المتصوّر لبحوث الأمم المتحدة كبحوث متجنبة للمخاطر. وأشار آخرون إلى إغفال أنشطة البحث المعيارية في الاستعراض، وهي التي تبين، في نظرهم، أن هناك صلة لا تنفصم بين البحوث وصنع السياسات، وكان من الممكن أن تكون بمثابة مثال توضيحي.

- ٧ - وأكدت المنظمات أن التشكيل المؤسسي لاستيعاب البحوث فيما بين مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ينبغي أن يتسم بالمرونة وأن يراعي خصائص ولاية كل منظمة ونطاق بحثها وأهدافها الاستراتيجية والموارد المالية والبشرية المخصصة لها.
- ٨ - ورحبت المنظمات بفكرة إنشاء آلية لمتابعة تنفيذ البحوث، وإن كانت تلاحظ أنه ربما توجد قيود على إمكانية وضع جدول أعمال مشترك، بالنظر إلى اتساع نطاق ولاياتها وحقيقة أن هذه الآلية قد تستلزم موارد ووقتاً يتجاوز قدرة غالبية الإدارات البحثية.
- ٩ - وأيدت المنظمات جزئياً شروط التوصيات المقترحة ولاحظت أن الموعد النهائي المنصوص عليه لتنفيذ غالبية التوصيات (نهاية عام ٢٠٢٠) قريب للغاية، بالنظر إلى أن التوصيات يجب أن تخضع لمشاورة واسعة على نطاق منظومة الأمم المتحدة وقد تتطلب إنشاء آليات لتنفيذها في حال قبولها.

ثالثاً - تعليقات على توصيات محددة

التوصية ١

ينبغي أن يقوم الرؤساء التنفيذيون لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة غير الحائزة لمبادئ توجيهية وسياسات في مجال البحوث بالنظر، حسب الاقتضاء، في وضع مجموعة معايير دنيا تتعلق بإنتاج البحوث واستيعابها، بحلول نهاية عام ٢٠٢١.

١٠ - تعترف المنظمات بالحاجة إلى تحديد مجموعة دنيا من المعايير، سواء على نطاق منظومة الأمم المتحدة أو على مستوى المنظمات. إلا أنها تؤيد هذه التوصية جزئياً وتشير إلى ضرورة تفسيرها وتنفيذها بقدر كبير من المرونة من أجل تلبية الاحتياجات المختلفة الناشئة عن الاختلافات في حجم كل كيان وطابعه وولايته.

١١ - ولئن كان وجود مجموعة من المعايير الدنيا سيساعد على مراقبة الجودة، فإن من الضروري الحفاظ على الاستقلالية والمرونة الفكرية فيما يتعلق بأولويات البحث، وذلك لتجنب فقدان القدرة تماماً على استكشاف الآفاق وتحديد الموضوعات البحثية المبتكرة. ويمكن وضع بعض المبادئ التوجيهية الأساسية التي تبرز الجهود البحثية المتنوعة بقدر أكبر، وتنشئ الآليات اللازمة لنشر البحوث داخلياً وخارجياً وللتحقق من صحة النتائج وجودة البيانات والمعايير المتعلقة باستخدام المعارف الخارجية.

التوصية ٢

ينبغي أن يقوم الرؤساء التنفيذيون لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة، عند إعداد ميزانياتهم البرنامجية ونظمهم المالية (حساب التكاليف)، بإنشاء وسيلة معنية بالإبلاغ عن تكاليف الأنشطة البحثية، بحلول نهاية عام ٢٠٢٠.

١٢ - لا تؤيد المنظمات هذه التوصية، وتشير إلى أن تنفيذها سيتطلب إدخال تعديلات على عمليات البرمجة ونظم وسياسات تكنولوجيا المعلومات ذات الصلة. ومن ثم، فإنها ستنتوي على موارد إضافية وهي لا تمثل أولوية بالنسبة لكثيرين، على الأقل ليس بحلول عام ٢٠٢٠.

١٣ - وشدد البعض على أن التقرير يركز على تعزيز استيعاب بحوث السياسات، فأشاروا إلى أن التكاليف ينبغي أن تُقيّم، إذا كانت ستقيّم، ليس فيما يتعلق بالبحوث في حد ذاتها فحسب، ولكن

فيما يتعلق بجميع الإجراءات المتعلقة باستيعاب بحوث السياسات. ويلاحظ آخرون أن الاستثمار في البحوث يمكن قياسه بشكل أفضل ليس بالتكاليف فحسب، ولكن بالأثر الناجم عن البحوث، على سبيل المثال من خلال اعتماد السياسات والاستشهاد بنتائج البحوث واعتمادها.

التوصية ٣

ينبغي أن يطلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي إجراء استعراض شامل لخطة البحوث في اللجان الإقليمية فيما يتصل بأولوياتها البحثية، بما يشمل إقامة الشراكات والموارد المخصصة، انطلاقاً من دورها كمراكز للفكر في سياق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

١٤ - على الرغم من أن هذه التوصية موجهة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، تشير المنظمات إلى أن استعراض خطة البحوث في اللجان الإقليمية ينبغي أن يشمل خطط البحوث في المنظمات الإقليمية الأخرى المنوطة بولايات بحثية، وذلك لتفادي الازدواجية وتعزيز أوجه التآزر.

١٥ - ولا يبدو أن الصيغة الحالية للتوصية تجسد حقيقة أن خطة البحوث في اللجان الإقليمية تستجيب للولايات الإقليمية وتخضع للإشراف من مجلس إدارة كل منها. وتلاحظ المنظمات أيضاً أنه قد يكون من المفيد أن توجّه التوصية المقترحة نحو مراكز إدارة المعارف الرامية إلى تحسين اتساق السياسات وتنسيقها عبر المناطق، على النحو الذي اقترحه الأمين العام (A/74/73-E/2019/14).

١٦ - وتشدد اللجان الإقليمية على أن بعض التحديات التي تمس عملها، فيما يتعلق بمسألة الشراكة وتخصيص الموارد، تشمل ما يلي: (أ) وجود قواعد وإجراءات إدارية مختلفة لترميز المسميات الوظيفية والمسؤوليات فيما بين كيانات الأمم المتحدة؛ (ب) وجود قواعد وقيود مالية متعلقة بالطرائق التعاقدية لموظفي الأمم المتحدة؛ (ج) وجود شراكات مع المؤسسات والمراكز البحثية الأكاديمية، مما يجعل من الصعب التيقن من المخرجات العملية للبحوث والوقت الذي يستثمره الموظفون في الأنشطة ذات الصلة بالبحوث.

التوصية ٤

ينبغي أن يجري الرؤساء التنفيذيون لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة تقييمات دورية للاحتياجات البحثية المحددة والموردين المحتملين للمنتجات البحثية والتكاليف المرتبطة بذلك، بغية تحقيق الهدف الطويل الأجل لتعزيز القدرات الداخلية في مجال البحوث، حسب مقتضى الحال، وكفالة الاستخدام المنهجي للبحوث التي تنتجها الأوساط الأكاديمية.

١٧ - تؤيد المنظمات هذه التوصية، وهي تقترح، تفادياً لخطر أن تصبح خطة البحوث مخصصة أكثر مما ينبغي بدلاً من أن تكون مستقرة ومتصاعدة، أن تكون الفترة الزمنية المنقضية بين التقييمات طويلة بما فيه الكفاية.

١٨ - وتشير بعض المنظمات إلى أن الغرض من التعاون مع "الموردين" المحتملين (الأوساط الأكاديمية) ينبغي ألا يقتصر على دورهم في تعزيز القدرات الداخلية، نظراً لأن محط تركيز أبحاث الأمم المتحدة، بما في ذلك المنشورات الرئيسية وغيرها من المنتجات البحثية، يتغير بشكل دوري. والمعارف المواضيعية التي اكتسبها الخبراء الأكاديميون خلال سنوات من البحث لا يستطيع موظفو الأمم المتحدة أن يكتسبوها في شهور. ووفقاً لذلك، لا يُستقدم خبراء أكاديميون لتقديم تدريب قصير الأجل على أساليب بحثية

واسعة، بل لتبادل خبراتهم المتعمقة في موضوع البحث، بغرض تعميق فهم موظفي مؤسسات منظومة الأمم المتحدة لتلك المواضيع، وسد الفجوة بين البحوث الأكاديمية وتطبيقها في العالم الحقيقي.

١٩ - وتشدد المنظمات على أهمية الدور التكميلي لمختلف الكيانات والحاجة إلى الاستفادة من البحوث والمعارف الموجودة بالفعل في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك منشوراتها الرئيسية، ولا سيما تلك التي تستفيد بالفعل من خبرات مختلف الشركاء.

التوصية ٥

ينبغي أن يوسع الأمين العام للأمم المتحدة نطاق التزامه بتقييم عمل معاهد البحث والتدريب، وأن يدرج العمل البحثي الذي تجريه مؤسسات أخرى للأمم المتحدة، في ضوء النتائج والتوصيات الشاملة لنطاق المنظومة التي يقدمها التقرير الحالي.

٢٠ - تؤيد المنظمات عموماً هذه التوصية، وترحب بالالتزام بالتعاون فيما بين المنظمات وإقامة الشراكات مع كيانات الأمم المتحدة الأخرى. إلا أن بعض المنظمات أعربت عن رأي مفاده أن الطريقة التي سُنِّفَتْ بها ذلك ليست واضحة، وقال البعض الآخر إن التوصية تبدو أنها تقلل من قدر ما تجريه تلك المنظمات من استعراضات دقيقة ومستفيضة للمؤلفات.

٢١ - ويشير البعض إلى أن التقييم المقترح يمكن توسيع نطاقه ليشمل منظمات أخرى، بغرض تعزيز استخدام الموارد الشحيحة في منظومة الأمم المتحدة وتفادي الازدواجية. إلا أن هذا الاقتراح ينبغي أن يقيّم في ضوء تكاليف تتبّع الأعمال البحثية للمنظمات الأخرى، أخذاً في الاعتبار حقيقة أن بعض الكيانات ليس لديها وظيفة بحثية في صميم ولايتها.

التوصية ٦

ينبغي أن ينظر الأمين العام للأمم المتحدة، بصفته رئيساً لمجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، في دعوة الرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة الذين لم يضعوا حتى الآن سياسة شاملة للمنظومة بشأن الاطلاع الحر على البيانات، والبرمجيات الداعمة، والتبادل البحثي فيما بين مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، بأن يفعلوا ذلك.

٢٢ - تؤيد المؤسسات عموماً هذه التوصية وتوافق على أن إتاحة الاطلاع الحر على البيانات والتبادل البحثي فيما بين مؤسسات منظومة الأمم المتحدة سيكون لهما أثر إيجابي على التعريف بالمنتجات البحثية ويحقق أقصى استفادة من أوجه التقدم في التكنولوجيات الرقمية. وهي تلاحظ أيضاً أن وضع ترتيبات عامة للتبادل ينطوي على تكاليف، في حين أن المنافع العائدة (بخلاف وجود أشكال محددة بوضوح من التعاون) غير مؤكدة. ويذكر آخرون الحاجة إلى وجود ضمانات لكفالة حماية البيانات الحساسة وتحقيق أقصى استفادة من استخدام المنابر الحالية قبل إنشاء منابر جديدة.

التوصية ٧

ينبغي أن يجري الأمين العام للأمم المتحدة والرؤساء التنفيذيون للمؤسسات الأخرى لمنظومة الأمم المتحدة، استعراضاً لمستوى مشاركة الباحثين من بلدان الجنوب وأن يعتمدوا سياسات وأطر تحفّز على بناء القدرات فيما يتعلق بجميع أبعاد وظائف بحوث السياسات، بما فيها استيعاب البحوث على الصعيد الوطني، وتقديم تقرير عن ذلك إلى الجمعية العامة ومجالس الإدارات، على التوالي، بحلول نهاية عام ٢٠٢٠.

- ٢٣ - على الرغم من أن المنظمات تؤيد هذه التوصية عموماً، فإنها ترى أن النص المقترح فضفاض إلى حد ما ولا يرتبط ارتباطاً مباشراً بكيفية إجراء البحوث أو كيفية حدوث الاستيعاب.
- ٢٤ - وتعقد عدة منظمات اجتماعات لأفرقة الخبراء تحديداً من أجل ضمان تمثيل الباحثين من بلدان الجنوب والاستماع إليهم بشكل ملائم. وغالباً ما تُرشد اجتماعات أفرقة الخبراء المذكورة الوظائف البحثية في المنظمات. وتؤدي اجتماعات أفرقة الخبراء دوراً هاماً في توسيع نطاق مشاركة الباحثين من بلدان الجنوب.
- ٢٥ - وتلتزم المنظمات توضيحاً لما هو مطلوب أن يُبلغ عنه، وتحديدًا: (أ) مستوى مشاركة الباحثين من بلدان الجنوب؛ (ب) اعتماد السياسات والأطر الخاصة ببناء القدرات فيما يتعلق بوظائف بحوث السياسات؛ و/أو (ج) استيعاب البحوث على الصعيد الوطني. وهي تلتزم أيضاً بتوضيحاً بشأن الجهة التي ينبغي أن تجري هذه التقييمات على نطاق الوكالات والقطاعات، وكذلك بشأن التكاليف ذات الصلة.

التوصية ٨

ينبغي أن يقوم الرؤساء التنفيذيون لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة المشاركة في شبكة الأمم المتحدة المعنية بالهجرة بتوجيه الوحدات ذات الصلة لتقييم خيارات التعاون المشترك بين الوكالات، على أساس المصالح المتلاقية والاختصاصات المحددة، في مجال صنع القرار المتعلق بالمشاريع البحثية المتصلة بالهجرة، بحلول نهاية عام ٢٠١٩.

- ٢٦ - تؤيد المنظمات هذه التوصية وتدعو إلى تناول مدى ملاءمة الموعد النهائي بمزيد من الدراسة.

التوصية ٩

ينبغي أن تتخذ مجالس إدارات مؤسسات منظومة الأمم المتحدة إجراءات لضمان القيام، بحلول نهاية عام ٢٠٢٠، بتنفيذ الالتزامات المتعلقة بالتعاون المشترك بين الوكالات، بما في ذلك عن طريق إنشاء منصة عالمية للمعارف والبيانات وتيسير التبادل الأكاديمي، على النحو المنصوص عليه في الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية.

- ٢٧ - تلاحظ المنظمات أن هذه التوصية موجهة إلى مجالس الإدارة.

٢٨ - ويشكل التنوع في الآراء ونتائج البحوث أحد مواطن القوة في منظومة الأمم المتحدة. وتدعو المنظمات إلى النظر في هذه التوصية بالاقتران مع التوصية ٦ بغرض تجنب أي ازدواجية. وهي تؤكد أيضاً على أن التعاون بين الوكالات ينبغي ألا يكون الهدف النهائي لوظائف البحث الخاصة بكيانات الأمم المتحدة، وأن تبادل البيانات عنصر رئيسي في البحوث التعاونية، إلا أن تدابير ضمان الجودة والضمانات لازمة لضمان حماية البيانات الحساسة.

٢٩ - وتقترب المنظمات أيضاً من استخدام المنابر الحالية أو أن يُستفاد منها إلى أقصى حد قبل أن تُنشأ منابر جديدة. وتعد المنظمات القائمة على المعارف والشبكات المواضيعية المشتركة بين الوكالات مثل آلية الأمم المتحدة للمياه (UN-Water) (حيث يتاح الاطلاع على ما ينتجه الأعضاء والشركاء من أدلة لجميع المستخدمين المحتملين) مثلاً جيداً على تحسين التنسيق وتوافر البيانات والبحوث. وإضافة إلى ذلك، تعكف الأمانة العامة، تحت توجيه فريق خبراء الأمم المتحدة المعني بإحصاءات الهجرة واللجنة الإحصائية في الأمم المتحدة، على بناء منبر معرفي لتيسير تبادل الممارسات الجيدة في جمع الإحصاءات المتعلقة بالهجرة الدولية وتجميعها ونشرها.

التوصية ١٠

ينبغي أن تتخذ الجمعية العامة إجراءات للارتقاء بعرض واستخدام موجزات السياسات التي تنتجها الكيانات البحثية المتخصصة في منظومة الأمم المتحدة، على أساس تقرير يقدمه الأمين العام للأمم المتحدة في موعد أقصاه دورتها الرابعة والسبعون (٢٠١٩-٢٠٢٠).

٣٠ - تلاحظ المنظمات أن هذه التوصية موجهة إلى الجمعية العامة.

٣١ - وعلى الرغم من أن المنظمات تدرك أن تنفيذ هذه التوصية قد يساعد في زيادة إبراز المنتجات البحثية للكيانات التي يحكمها نظام الجمعية العامة، فإنها لا ترى بوضوح ما إذا كان هذا سيزيد استيعاب بحوث السياسات زيادة كبيرة.

٣٢ - وتلاحظ المنظمات أيضاً أن أي تدبير تتخذه الجمعية العامة فيما يتعلق بالتوصية المذكورة أعلاه ينبغي ألا ينطوي على أي تكاليف أو أعباء إضافية على الوكالات المتخصصة.

التوصية ١١

ينبغي للأمين العام للأمم المتحدة والمديرة العامة لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) النظر في إنشاء مجلس منشورات مشترك بين الأمم المتحدة والوسط الأكاديمي - على أساس تجريبي وطوعي - تناط به مهمة تحديد الاحتياجات البحثية على الصعيد الشامل للمنظومة وأكثر السبل فعالية لإنتاج بحوث السياسات وتعميمها واستيعابها بطريقة تعاونية وتشاركية، في موعد أقصاه نهاية عام ٢٠٢٠.

٣٣ - تؤيد المنظمات هذه التوصية جزئياً. وعلى الرغم من أنها تؤيد فكرة تطوير سبل أكثر كفاءة لإنتاج بحوث السياسات ونشرها ومتابعتها بطريقة تعاونية وتشاركية، فإنها تشير إلى أن مسؤولي النشر بالفعل يتبادلون الخبرات المتعلقة بالبحوث واتجاهات النشر من خلال اجتماع مسؤولي النشر المشترك بين الوكالات.

٣٤ - وحسبما ذُكر في تقرير وحدة التفتيش المشتركة، تجري المنظمات أنواعاً مختلفة من البحوث لأغراض مختلفة. ويجري إعداد بعض البحوث لأغراض تنفيذية عملية للغاية والبعض الآخر لأغراض عمليات أوسع نطاقاً وأطول أجلاً، بما في ذلك إرشاد خطة الأمم المتحدة الإنمائية وتوجيهها أو توجيه انتباه الدول الأعضاء إلى الاتجاهات العالمية الناشئة. وتوحيد الإنتاج والنشر والاستيعاب لجميع البحوث يمكن أن يؤدي إلى نتائج عكسية، ولا سيما إذا جرى ذلك من القمة إلى القاعدة.

٣٥ - وإضافة إلى ذلك، قد يكون من الصعب تقرير ما هي الاحتياجات البحثية على نطاق بهذا الاتساع، وقد تستغرق العملية وقتاً طويلاً لتؤتي مفعولها.

التوصية ١٢

ينبغي أن يقوم الأمين العام للأمم المتحدة، بالتشاور مع جميع الرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة، بالتنسيق على إبرام شراكات طويلة الأجل مع المجتمعات الأكاديمية على الصعيد العالمي والإقليمي والوطني، ووضع مبادئ توجيهية أساسية من أجل هذه الشراكات.

٣٦ - تؤيد المؤسسات عموماً التوصية بالتنسيق على إبرام شراكات طويلة الأجل مع الأوساط الأكاديمية على الصعيد العالمي والإقليمي والوطني. وتمشياً مع الشراكات الناجحة القائمة مع مؤسسات

أكاديمية معترف بها إقليمياً وعالمياً، فإن وضع مبادئ توجيهية أساسية لهذه الشراكات بغرض تشجيع إقامة علاقات أفضل هو أيضاً موضع ترحيب.

٣٧ - وتلاحظ المنظمات أن الشراكات الطويلة الأجل هي الأنسب للمؤسسات الأكاديمية أكثر من الكيانات أو الأمانات التنفيذية، لا سيما إذا كان الهدف هو إبرام شراكات جديدة مع مؤسسات بلدان الجنوب أو اكتساب القدرة على إقامة شراكة مع الكيان الأكاديمي الأفضل لمشروع معين. وإضافة إلى ذلك، ستحتاج الشراكات الطويلة الأجل إلى التزام من رؤساء الكيانات بالاستثمار في تحسين مهارات الموظفين في مجال البحوث، التي حددها التقرير بأنها ناقصة.

٣٨ - وينبغي الاستفادة من المبادئ التوجيهية للشراكات الأكاديمية الموجودة بالفعل من خلال جامعة الأمم المتحدة وجامعة السلام. وتقوم إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة بالفعل بوظيفة تكاملية من حيث الشراكات وخطة عام ٢٠٣٠.